

# النشرة حقيقتها وأنواعها وأحكامها

**Al-Nashrah, its reality, types and provisions**


إعداد

**عبدالسلام محمد الجطيلي**

**Abdulsalam mohammed aljutayli**

قسم العقيدة والمذاهب المعاصرة، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة القصيم



***Doi: 10.21608/jasis.2023.294979***

استلام البحث ١٤ / ٢ / ٢٠٢٣

قبول البحث ٦ / ٣ / ٢٠٢٣

الجطيلي، عبدالسلام محمد(٢٠٢٣). النشرة حقيقتها وأنواعها وأحكامها. ***المجلة العربية للدراسات الاسلامية والشرعية***، المؤسسة العربية للتربية والعلوم والآداب، مصر، ٧(٢٣)، أبريل ٢٢١- ٢٤٠.

***http://jasis.journals.ekb.eg***

# النشرة حقيقتها وأنواعها وأحكامها

**المستخلص:**

يعنى هذا البحث بتحرير مصطلح النشرة، وبيان معناه اللغوي والشرعي، وذكر الصور والأنواع الداخلة تحته، وبيان حكم كل نوع، ثم بيان الطرق الشرعية التي يحصل بها مواجهة السحر والسحرة إضافة إلى النشرة الشرعية، وكل هذا يتم بالمنهج الوصفي والمنهج المقارن الذي يتم فيهما نقل أقوال أهل العلم من مصادرها الأصلية، والمقارنة بينها، وترجيح ما يظهر صوابه منها. وقد خلص البحث إلى النشرة في اللغة مأخوذة من الفتح والحل، وأن العلماء اختلفوا في مفهومها الشرعي على قسمين: الأول يقصر المفهوم على نوع محدد وصورة معينة، والآخر يوسعه حتى يدخل فيه كل ما يرفع به السحر، وقد أثمر هذا الخلاف خلافا في أنواع النشرة، فمن وسعها أمكن أن يدخل فيه مفهومه أربعة أنواع كبرى، ومن ضيقها لا يدخل في مفهومه إلى نوعين اثنين فقط. وهذه الأنواع الأربعة الكبرى هي (النشرة بالقرآن الكريم، والنشرة بالأدعية، والنشرة بالأدوية المباحة، والنشرة بالسحر)، فمن قصر مفهوم النشرة فإنه يجعلها محصورة في النوعين الأخيرين دون ما قبلهما.

**Abstract:**

This research deals with editing the term of incantation (mascot), describing its linguistic and legal meaning, mentioning the images and types included under it, clarifying the ruling of each type, and then explaining the legitimate ways in which the confrontation of magic and witches takes place in addition to the legal mascot, and all this is done using the descriptive and the comparative approach in which the sayings of the scholars are narrated from its original sources, compare them, and give preference to what appears to be correct. The research concluded that the mascot in the language is taken from opening and solution, and that scholars contradicts in its legal concept into two parts: the first restricts the concept to a specific type and a specific image, and the other expands it and includes everything that is used for the magic. This difference resulted into difference in the types of mascot so those who extended included in it concept the four major types, and those who restricted included only two types in its concept. These four major types are (Al-Nashrah with the help of

Holy Qur’an, Al-Nashra with supplications, Al-Nashrah with permissible medicines, and Al-Nashrah with magic), So those who restricted the concepts of the mascot defined it within last two types without mentioning the first two types.

**مقدمة:**

إن الله سبحانه وتعالى خلق الخلق وقدر لهم آجالا وأعمارا، وبثهم في الأرض وذرأهم فيها، وجعلهم فيها شعوبا وقبائل وأمما وممالك، وسلطهم على بعض حينا، وسلط عليهم -حينا آخر- جندا من عنده كالجوع والبرد ونقص الأموال والأنفس والثمرات ليبتليهم ويمتحنهم وليميز الخبيث منهم من الطيب، وليعلم من يفر منهم إليه ممن لا تزيده هذه الابتلاءات إلا رجسا إلى رجسه. وما يعلم جنود ربك إلا هو. ومن بين تلك الابتلاءات التي ابتلي بها بنو آدم تسليط شياطين الجن عليهم، وتأثيرها على أنفسهم وأبدانهم اختبارا وامتحانا، فاحتاج الناس إلى صرف هذا التسليط عنهم ورفعه، فاستعملوا لذلك طرائق منها ما هو شرعي، ومنها ما هو غير ذلك. ومن هنا تكمن أهمية الكلام عن النشرة، أنواعها وأحكامها.

**مشكلة البحث:**

- ما حقيقة النشرة، وما أنواعها، وما حكم كل نوع؟
- ما هي الطرق الشرعية في مواجهة السحر؟

**أهداف البحث:**

- بيان حقيقة النشرة، وأنواعها، وحكم كل نوع.
- معرفة الطرق الشرعية في مواجهة السحر.

**أهمية اختيار الموضوع:**

- عموم البلوى بالسحر، وشكوى المسلمين منه خاصة في البلدان التي درس فيها العلم وتفشى فيها الجهل.
- أن بعض أنواع النشرة داخلة في الشرك بالله -سبحانه وتعالى-، وبيان هذا وتأصيله من أهم المهمات وأوجب الواجبات، وما بعث الأنبياء إلا لتصحيح عقائد الناس.

**منهج البحث:**

سأتناول في هذا البحث عدة مناهج:

المنهج الوصفي: وذلك من خلال عرض أقوال العلماء في مسائل النشرة، والمسائل المتعلقة فيها.

المنهج المقارن: وذلك من خلال المقارنة بين هذه الأقوال والترجيح بينها.

خطة البحث:

تمهيد:

أولا: سنة الله في الابتلاء.

ثانيا: طرائق الناس في التعامل مع الابتلاء.
المبحث الأول: حقيقة النشرة، وأنواعها، وفيه مطلبان:
المطلب الأول: حقيقة النشرة.
المطلب الثاني: أنواع النشرة، وحكم كل نوع.
المبحث الثاني: الطرق الشرعية في مواجهة السحر.
خاتمة: وفيها أهم النتائج والتوصيات.

تمهيد

أولا: سنة الله في الابتلاء:

إن الله سبحانه وتعالى لما خلق الخلق وجعلهم في الأرض امتحنهم بكثير من المحن والفتن ليبلوهم أيكفرون أم يشكرون، وتنوعت اختبارات الله لعباده المؤمنين، فمنها ما كان حسيا ومنها ما كان معنويا، ومنها ما كان دنيويا ومنها دينيا، وذلك حكمة منهم وابتلاء، قال تعالى: {الٓمٓ ۝١ أَحَسِبَ ٱلنَّاسُ أَن يُتۡرَكُوٓاْ أَن يَقُولُوٓاْ ءَامَنَّا وَهُمۡ لَا يُفۡتَنُونَ ۝٢ وَلَقَدۡ فَتَنَّا ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِهِمۡۖ فَلَيَعۡلَمَنَّ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ صَدَقُواْ وَلَيَعۡلَمَنَّ ٱلۡكَٰذِبِينَ ۝٣} [سورة العنكبوت:١-٣].

وقال تعالى: {فَلَيَعۡلَمَنَّ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ صَدَقُواْ وَلَيَعۡلَمَنَّ ٱلۡكَٰذِبِينَ ۝٣ أَمۡ حَسِبَ ٱلَّذِينَ يَعۡمَلُونَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ أَن يَسۡبِقُونَاۚ سَآءَ مَا يَحۡكُمُونَ ۝٤ مَن كَانَ يَرۡجُواْ لِقَآءَ ٱللَّهِ فَإِنَّ أَجَلَ ٱللَّهِ لَأٓتٖۚ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلۡعَلِيمُ} [سورة البقرة:٢١٤].

وقال تعالى: {مَعَادٖۚ قُل رَّبِّيٓ أَعۡلَمُ مَن جَآءَ بِٱلۡهُدَىٰ وَمَنۡ هُوَ فِي ضَلَٰلٖ مُّبِينٖ ۝٨٥} [سورة آل عمران:١٤٢].

ومن حكم الله سبحانه وتعالى في الفتن وفي منغصات الحياة عموما: أن الله سبحانه وتعالى جبل هذه الحياة الدنيا على هذه الحال لئلا يركن لها العاقل، وإنما يتشوف لدار النعيم المقيم التي لا يوجد فيها إلا ما يسر الناظر ويفرح الخاطر، فينبغي للعاقل أن يفطن لهذا المعنى، وقد قيل قديما:

طبعت على كدر وأنت تريدها ... صفوا من الأقذاء والأكدار

ومكلف الأيام ضد طباعها ... متطلب في الماء جذوة نار[(١)]

ثانيا: أحوال الناس في التعامل مع الابتلاء:

والناس في تعاملهم مع هذه الفتن أنواع وأحوال، ويمكننا أن نجمل هذه الأحوال بأربع أحوال بـ:

الحال الأولى: التسخط منها بالقلب أو بالجوارح، وهذا محرم وقد جاء النهي عنه، ففي حديث عمرو بن حزم ليس منا من شق الجيوب، وضرب الخدود.[(٢)] وحديث ابن مسعود

(١) هذه الأبيات لعلي بن محمد التهامي. انظر: ديوانه (٣٠٨).

(٢) أخرجه ابن ماجه في سننه، كتاب الجنائز، باب ما جاء في ثواب من عزى مصابا، ح (١٦٠١) ، وحسنه الألباني في إرواء الغليل (٢١٦/٣).

رضي الله عنه: عظم الجزاء مع عظم البلاء، وإن الله إذا أحب قوما ابتلاهم، فمن رضي فله الرضا، ومن سخط فله السخط.[٣]

الحال الثانية: الصبر عليها، وهذا واجب وقد جاءت النصوص بالأمر به والحث عليه، ومنها قوله تعالى: {يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱصْبِرُواْ وَصَابِرُواْ وَرَابِطُواْ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٢٠٠﴾} [سورة آل عمران:٢٠٠].

الحال الثالثة: الرضا بها، وهذا مستحب، وفي حديث ابن مسعود رضي الله عنه: فمن رضي فله الرضا.

والفرق بينه وبين الصبر: أن في كليهما حبس للنفس عن الجزع والتسخط، ولكن الراضي يرضى فيها رضاً تاماً ولا يتحسر قلبه عليها، بخلاف الصابر فإنه يكره وقوعها وتشق عليه.

الحال الرابعة: شكر الله عليها، وهذا مستحب وهو أعلى مرتبة من الرضا لأنه رضا وزيادة.

ولكي يصل المسلم إلى هذه المرتبة العلية؛ لابد أن يستحضر أمرين:

الأول: أن مصيبته هذه أهون من غيرها وأن من خلق الله من أصيب بما هو أعظم منها، ويدل له حديث أبي هريرة أن رسول الله قال: انظروا إلى من أسفل منكم، ولا تنظروا إلى من هو فوقكم، فهو أجدر أن لا تزدروا نعمة الله.[٤]

الثاني: أنه يكفر له بمصيبته وصبره عليها السيئات وترفع له بها الدرجات، ويدل له الحديث السابق: عظم الجزاء مع عظم البلاء.[٥]

**المبحث الأول: حقيقة النشرة، وأنواعها.**

**المطلب الأول: حقيقة النشرة:**

المسألة الأولى: تعريف النشرة لغة:

قال ابن فارس ¬ في أصل مادة ن ش ر: النون والشين والراء أصل صحيح يدل على فتح شيء وتشعبه...ومنه: نشرت الكتاب، خلاف طويته، ونشر الله الموتى فنشروا، وأنشر الله الموتى أيضا، قال تعالى: {ثُمَّ إِذَا شَآءَ أَنشَرَهُۥ ﴿٢٢﴾} [سورة عبس:٢٢].[٦]

وأما النشرة فقد تعددت أقوال علماء اللغة في تعريفها، ومنهم:

الخليل الفراهيدي ¬ فإنه قال: والنشرة: رقية علاج للمجنون، ينشر بها عنه تنشيرا[٧].

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجنائز، باب ليس منا من شق الجيوب، ح (١٢٩٤).
(٤) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الزهد والرقائق، ح (٢٩٦٣).
(٥) انظر: الشرح الممتع على زاد المستقنع لابن عثيمين (٣٩٥/٥).
(٦) انظر: معجم مقاييس اللغة لابن فارس (٥/ ٤٣٠).

ابن دريد ¬ قد قال: ونشرت عن المريض، إذا رقيته حتى يفيق، وهي النشرة.[8]
ابن الأثير ¬ قال: النشرة بالضم: ضرب من الرقية والعلاج، يعالج به من كان يظن أن به مسا من الجن، سميت نشرة لأنه ينشر بها عنه ما خامره من الداء: أي يكشف ويزال.[9]
وحول هذه الألفاظ يدور أئمة اللغة، ولا يخرجون عنها، ونستنتج من هذا:
أن ارتباط معنى النشرة بأصل المادة ظاهر، وسبب تسميتها بذلك لأن المريض ينشر ما به -أي: يرفع- بهذه الرقية.
أن علماء اللغة جعلوا النشرة نوعا من أنواع الرقية، ولم يعرفوها على أنها مطلق الرفع والحل.
أن علماء اللغة لم يخصوا هذه الرقية برفع السحر، بل جعلوها مطلقة في حل المرض ورفعه.
المسألة الثانية: تعريف النشرة اصطلاحا:
وأما الاصطلاح فإن العلماء في تعريفهم للنشرة انقسموا فريقين:
الفريق الأول: من يعرف النشرة بناء على ما في الواقع ويجعل النشرة نوعا من الرفع والحل على صفة مخصوصة، وهو بهذا يوافق تعريف اللغويين ولا يخرج عن تعاريفهم، وهذه جادة العلماء، منهم:
البغوي ¬ قال: والنشرة: ضرب من الرقية يعالج بها من كان يظن به مس الجن، سميت نشرة، لأنه ينشر بها عنه.[10]
القاضي عياض ¬ قال: النشرة بضم النون نوع من التطبب بالاغتسال على هيئة مخصوصة بالتجربة لا يحتملها القياس الطبي.[11]
ابن الجوزي: النشرة: إطلاق السحر عن المسحور، ولا يكاد يقدر عليه إلا من يعرف السحر.[12] فلما قال ولا يكاد يقدر عليها إلا من يعرف السحر دل هذا على أنه يقصد صفة مخصوصة من إطلاق السحر.
وعلى هذا المنوال كثير من العلماء.
الفريق الثاني: من يأخذ بالاشتقاق اللغوي ويجعل النشرة هي مطلق الحل والرفع، ويتوسع في إطلاق النشرة على جميع ما يرفع السحر، ومنهم:
ابن القيم ¬ قال: والنشرة حل السحر عن المسحور.[13]

---

(٧) العين للخليل الفراهيدي (٢٥٢/٦).
(٨) جمهرة اللغة لابن دريد (٧٣٤/٢).
(٩) النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير (٥٤/٥).
(١٠) شرح السنة للبغوي (١٢/ ١٥٩).
(١١) مشارق الأنوار على صحاح الآثار للقاضي عياض (٢٩/٢).
(١٢) غريب الحديث لابن الجوزي (٢/ ٤٠٨).

الشيخ محمد بن عبد الوهاب ¬ فإنه تابع ابن القيم في كتاب التوحيد ولم يزد على تقريره، وكذلك فعل عامة شراح الكتاب.[١٤]

مما سبق يمكننا أن نستنتج:

أن العلماء في تعريف النشرة فريقان: فريق تابع أئمة اللغة ولم يخرج عن تعريفاتهم وجعل النشرة نوعا من أنواع الرقية، وفريق ثان توسع في إطلاق النشرة على كل ما يرفع السحر.

أن منشأ الاختلاف بين الفريقين أن الفريق الأول -تبعا للغويين- راعى في تعريفه الواقع والصورة الموجودة فيه مع عدم إهماله لأصل المادة، بينما الفريق الثاني راعى بشكل أساسي أصل المادة لغة وأدخل فيها كل ما يدخل تحتها حتى ولو لم يكن معهودا تسميته في الخارج بذلك.

**المطلب الثاني: أنواع النشرة:**

سبق في المطلب الأول أن علماء الشريعة اختلفوا في تعريف النشرة على فريقين، وبناء على هذا الاختلاف سينبني -ولابد- اختلاف آخر، ألا هو الاختلاف في أنواع النشرة، فإن من ضيق مفهوم النشرة لا يمكن أن يوافق من وسع مفهومها في جميع ما يدخله تحته، وسأعتمد في هذا المبحث على تعريف الفريق الثاني للنشرة، ولا يعني هذا ترجيحي له، ولكن لأدخل جميع الأنواع التي يمكن أن تعد أنها من النشرة.

ومن المهم بيان أن النشرة تنقسم باعتبارات عدة، ولكني سأعتمد -هنا- تقسيم النشرة باعتبار ما ينتشر به.

والنشرة -باعتبار ما ينتشر به- أنواع:

النوع الأول: النشرة بالقرآن الكريم:

والقرآن هو أنفع دواء وأنجعه، بل هو شفاء كما سماه الله ™ بذلك حيث قال في محكم كتابه: {يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ قَدۡ جَآءَتۡكُم مَّوۡعِظَةٞ مِّن رَّبِّكُمۡ وَشِفَآءٞ لِّمَا فِي ٱلصُّدُورِ وَهُدٗى وَرَحۡمَةٞ لِّلۡمُؤۡمِنِينَ ۝٥٧} [سورة يونس:٥٧]. وقال: {مِّنۡهُ حَرَامٗا وَحَلَٰلٗا قُلۡ ءَآللَّهُ أَذِنَ لَكُمۡۖ أَمۡ عَلَى ٱللَّهِ تَفۡتَرُونَ ۝٥٩ وَمَا} [سورة الإسراء:٨٢]. وقال: {ٱلنَّاسِ وَلَٰكِنَّ أَكۡثَرَهُمۡ لَا يَشۡكُرُونَ ۝٦٠} [سورة فصلت:٤٤].

---

(١٣) إعلام الموقعين لابن القيم (٦/ ٥٥٨)

(١٤) انظر مثلا: تيسير العزيز الحميد في شرح كتاب التوحيد لسليمان بن عبد الله (٣٥٨)، القول السديد شرح كتاب التوحيد للسعدي (١٠٢)، القول المفيد على كتاب التوحيد لابن عثيمين (١/ ٥٥٧).

وقد جاءت أحاديث كثيرة في أن سورا من القرآن رقية ويحصل بها الشفاء، منها على سبيل المثال:

الفاتحة: عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: أن ناسا من أصحاب النبي صل الله عليه وسلم أتوا على حي من أحياء العرب فلم يقروهم، فبينما هم كذلك إذ لدغ سيد أولئك فقالوا: هل معكم من دواء أو راق؟ فقالوا: إنكم لم تقرونا ولا نفعل حتى تجعلوا لنا جعلا، فجعلوا لهم قطيعا من الشاء فجعل يقرأ بأم القرآن ويجمع بزاقه ويتفل فبرأ. فأتوا بالشاء فقالوا: لا نأخذه حتى نسأل النبي صل الله عليه وسلم فسألوه فضحك وقال: وما أدراك أنها رقية خذوها واضربوا لي بسهم. (١٥)

المعوذتان: عن أبي سعيد رضي الله عنه قال: كان رسول الله صل الله عليه وسلم يتعوذ من الجان وعين الإنسان حتى نزلت المعوذتان فلما نزلتا أخذ بهما وترك ما سواهما. (١٦)

وعن عائشة ~: أن رسول الله صل الله عليه وسلم كان إذا اشتكى يقرأ على نفسه بالمعوذات وينفث، فلما اشتد وجعه كنت أقرأ عليه وأمسح بيده رجاء بركتها. (١٧)

وهذا لا يعني اختصاص هذه السور بكونها رقية دون بقية السور، وإنما جئت بها على سبيل المثال، وإلا فالأصل في هذا الباب قوله تعالى: {وَنُنَزِّلُ مِنَ ٱلْقُرْءَانِ مَا هُوَ شِفَآءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ وَلَا يَزِيدُ ٱلظَّٰلِمِينَ إِلَّا خَسَارًا ﴿٨٢﴾} [سورة الإسراء:٨٢]. و (من) هنا لبيان الجنس فيعم الحكم جميع القرآن.

النوع الثاني: النشرة بالأدعية:

وهي تأتي بعد القرآن رتبة ففيها الشفاء، وأعظمها وأكملها وأنجعها الأدعية النبوية، وقد ورد عن النبي صل الله عليه وسلم عدة أدعية، أذكر بعضها على سبيل المثال:

عن ابن عباس رضي الله عنه قال: كان النبي صل الله عليه وسلم يعوذ الحسن والحسين ويقول: إن أباكما كان يعوذ بها إسماعيل وإسحاق. أعوذ بكلمات الله التامة من كل شيطان وهامة ومن كل عين لامة (١٨)

---

(١٥) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الطب، باب الرقى بفاتحة الكتاب، ح (٥٤٠٤)، ومسلم في صحيحه، كتاب الآداب، باب جواز أخذ الأجرة على الرقية بالقرآن والأذكار، ح (٢٢٠١).

(١٦) أخرجه الترمذي في سننه، كتاب الطب عن رسول الله §، باب ما جاء في الرقية بالمعوذتين، ح (٢٠٥٨)

(١٧) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب فضائل القرآن، باب فضل المعوذات، ح (٤٧٢٨)، ومسلم في صحيحه، كتاب الآداب، باب رقية المريض بالمعوذات والنفث، ح (٢١٩٢).

(١٨) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأنبياء، باب {يزفون} النسلان في المشي، ح (٣١٩١).

عن أبي سعيد رضي الله عنه: أن جبرائيل أتى النبي صل الله عليه وسلم فقال: يا محمد اشتكيت؟ قال: نعم قال: بسم الله أرقيك من كل شيء يؤذيك من شر كل نفس أو عين أو حاسد الله يشفيك بسم الله أرقيك.[١٩]

وغيرها من الأدعية النبوية.

وينبغي على المسلم أن يحرص على هذه الأدعية النبوية ويداوم عليها فهي خير من غيرها، كيف لا وهي كلام من أوتي جوامع الكلم؟ ثم بعد ذلك إن أراد أن يرقي نفسه بما شاء من الأدعية المباحة فلا بأس.

والأصل في هذا الباب حديث جابر رضي الله عنه قال: نهى رسول الله صل الله عليه وسلم عن الرقى فجاء آل عمرو بن حزم إلى رسول الله صل الله عليه وسلم فقالوا: يا رسول الله إنه كانت عندنا رقية نرقى بها من العقرب وإنك نهيت عن الرقى. قال: فعرضوها عليه فقال: ما أرى بأسا من استطاع منكم أن ينفع أخاه فلينفعه [٢٠] وحديث عوف بن مالك الأشجعي رضي الله عنه قال: كنا نرقي في الجاهلية فقلنا: يا رسول الله كيف ترى في ذلك؟ فقال: اعرضوا علي رقاكم، لا بأس بالرقى ما لم يكن فيه شرك[٢١] فالأصل فيها الجواز.

غير أن العلماء اشترطوا لجواز النشرة بالأدعية شروطا ثلاثة؛ حسما لمادة الشرك وقطعا لذريعته:

الشرط الأول: أن لا يعتقد أنها تنفع بذاتها دون الله، فإن اعتقد أنها تنفع بذاتها من دون الله فهو محرم، بل شرك، بل يعتقد أنها سبب لا تنفع إلا بإذن الله.

الشرط الثاني: أن لا تكون مما يخالف الشرع، كما إذا كانت متضمنة دعاء غير الله، أو استغاثة بالجن، وما أشبه ذلك فإنها محرمة، بل شرك.

الشرط الثالث: أن تكون مفهومة معلومة، فإن كانت من جنس الطلاسم والشعوذة فإنها لا تجوز.[٢٢]

النوع الثالث: النشرة بالأدوية المباحة:

الأدوية المباحة الثابت نجاعتها بالنص الشرعي أو بالتجربة.

وإن مما ثبت بالنص الشرعي:

---

(١٩) أخرجه ابن ماجه في سننه، كتاب الطب، باب ما عوذ به النبي § وما عوذ به، ح (٣٥٢٣) وصححه الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة (٦/ ٦٤٣).

(٢٠) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الآداب، باب استحباب الرقية من العين والنملة والحمة والنظرة، ح (٢١٩٩).

(٢١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الآداب، باب لا بأس بالرقى ما لم يكن فيه شرك، ح (٢٢٠٠).

(٢٢) القول المفيد على كتاب التوحيد لابن عثيمين (١/ ١٨٧)

الحبة السوداء: فعن خالد بن سعد قال: خرجنا ومعنا غالب بن أبجر فمرض في الطريق فقدمنا المدينة وهو مريض فعاده ابن أبي عتيق فقال لنا: عليكم بهذه الحبيبة السوداء فخذوا منها خمسا أو سبعا فاسحقوها ثم اقطروها في أنفه بقطرات زيت في هذا الجانب وفي هذا الجانب فإن عائشة حدثتني أنها سمعت النبي صل الله عليه وسلم يقول: إن هذه الحبة السوداء شفاء من كل داء إلا من السام. قلت: وما السام؟ قال الموت[٢٣]

العجوة: عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال: قال رسول الله صل الله عليه وسلم: من اصطبح بسبع تمرات عجوة لم يضره ذلك اليوم سم ولا سحر.[٢٤]

العسل: قال تعالى: {يَخْرُجُ مِنْ بُطُونِهَا شَرَابٌ مُّخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُ فِيهِ شِفَاءٌ لِّلنَّاسِ ۗ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَةً لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٦٩﴾} [سورة النحل:٦٩]. وعن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله صل الله عليه وسلم: عليكم بالشفاءين العسل والقرآن.[٢٥]

وقد ذكر العلماء عدة صور للنشرة بالأدوية المباحة الثابتة بالتجربة، منها:

قال الشعبي ¬: لا بأس بالنشرة العربية التي إذا وطئت لا تضره وهي أن يخرج الإنسان في موضع عضاه فيأخذ عن يمينه وعن شماله من كل ثم يدقه ويقرأ فيه ثم يغتسل به.[٢٦]

قال وهب بن منبه ¬: أن يأخذ سبع ورقات من سدر أخضر فيدقه بين حجرين ثم يضربه بالماء ويقرأ فيه آية الكرسي والقوافل ثم يحسو منه ثلاث حسوات ثم يغتسل به فإنه يذهب عنه كل ما به وهو جيد للرجل إذا حبس عن أهله.[٢٧]

وغيرها من الوصفات -إن صحت التسمية-.[٢٨]

النوع الرابع: النشرة بالسحر وأعمال السحرة:

اختلف أهل العلم في حكمها على قولين:

القول الأول: أنه محرم، وهذا مروي عن ابن مسعود رضي الله عنه والحسن والبصري والإمام أحمد.

فأما ابن مسعود رضي الله عنه فقد قال الإمام أحمد ¬ عنه: يكره هذا كله. [٢٩] وأما الحسن البصري ¬ فإنه قال: لا يعلم ذلك إلا ساحر.[٣٠]

---

(٢٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الطب، باب الحبة السوداء، ح (٥٣٦٣).

(٢٤) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الطب، باب شرب السم والدواء به وبما يخاف منه والخبيث، ح (٥٤٤٣)، ومسلم في صحيحه، كتاب الأشربة، باب فضل تمر المدينة، ح (٢٠٤٧).

(٢٥) أخرجه ابن ماجه في سننه، كتاب الطب، باب العسل، ح (٣٤٥٢) وضعفه الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (٤/ ٢٣) ولكن معناه صحيح تشهد له النصوص الأخرى.

(٢٦) فتح الباري لابن حجر (١٠/ ٢٣٣).

(٢٧) شرح صحيح البخاري لابن بطال (٩/ ٤٤٦).

(٢٨) انظر: فتح الباري لابن حجر (١٠/٢٣٣).

واستدل على هذا القول بما يلي:

قوله تعالى: {وَلَا يُفْلِحُ ٱلسَّاحِرُ حَيْثُ أَتَىٰ ﴿٦٩﴾} [سورة طه:٦٩].

عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله صل الله عليه وسلم: إن الله لم يجعل شفاءكم فيما حرم عليكم.(٣١)

عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: سئل رسول الله صل الله عليه وسلم عن النشرة فقال: هو من عمل الشيطان. (٣٢)

القول الثاني: أنه جائز، وروي هذا عن سعيد بن المسيب، ونسب إلى الإمام أحمد.

فقد قال قتادة ¬: قلت لسعيد بن المسيب: رجل به طب، أو: يؤخذ عن امرأته، أيحل عنه أو ينشر؟ قال: لا بأس به، إنما يريدون به الإصلاح، فأما ما ينفع الناس فلم ينه عنه.(٣٣) وأما أحمد ¬ فقد سئل عن حل السحر عن المسحور فقال: لا بأس به.(٣٤)

ويستدل لهذا القول: بأن المنهي عنه من السحر هو ما كان ضارا بالناس أما كان نافعا فلم ينه عنه، ويدل لذلك قوله تعالى: {فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِۦ بَيْنَ ٱلْمَرْءِ وَزَوْجِهِۦ ۚ وَمَا هُم بِضَآرِّينَ بِهِۦ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۚ وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْ ۚ} [سورة البقرة:١٠٢].

وقبل الخوض في مناقشة هذا القول يجدر التنبيه إلى أن بعض العلماء شكك في نسبة هذا القول لأحمد ¬ قال سليمان بن عبد الله ¬: وغلط من ظن أنه أجاز النشرة السحرية، وليس في كلامه ما يدل على ذلك، بل لما سئل عن الرجل يحل السحر قال: قد رخص فيه بعض الناس. قيل: إنه يجعل في الطنجير ماء ويغيب فيه؟ فنفض يده وقال: لا أدري ما هذا؟ قيل له: أفترى أن يؤتى مثل هذا؟ قال لا أدري ما هذا؟ وهذا صريح في النهي عن النشرة على الوجه المكروه. وكيف يجيزه؟! وهو الذي روى الحديث أنها من عمل الشيطان. ولكن لما كان لفظ النشرة مشتركًا بين الجائزة والتي من عمل الشيطان، ورأوه قد أجاز النشرة ظنوا أنه قد أجاز التي من عمل الشيطان، وحاشاه من ذلك. (٣٥)

---

(٢٩) أورده ابن مفلح في الآداب الشرعية (٣/ ٧٧).
(٣٠) أورد ابن حجر في فتح الباري (١٠/ ٢٣٣).
(٣١) أخرجه إسحاق بن راهويه في مسنده (٤/ ١٤٠)، وأورده البخاري في صحيحه تعليقا (٧/ ١١٠) موقوفا على ابن مسعود ¢.
(٣٢) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الطب، باب في النشرة، ح(٣٨٦٨).
(٣٣) أورده البخاري في صحيحه تعليقا (٧/ ١٣٧).
(٣٤) أورده ابن حجر في فتح الباري (١٠/ ٢٣٣).
(٣٥) تيسير العزيز الحميد في شرح كتاب لسليمان بن عبد الله (٣٥٩)

ويناقش هذا القول بما يلي:
أولاً: أن العلة من تحريم السحر هي كونه شركا لله ومنازعة له في بعض خصائصه وإشراكا في عبادته، أما الإضرار بالناس فليست علة التحريم، فإذا استخدم السحر في نفع الناس فإنه محرم كذلك لوجود علة التحريم ألا وهي الشرك.
ثانياً: ولو سلم بأن السحر محرم لأجل الإضرار فيقال: بأن الإضرار في قوله تعالى: {وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْ} [سورة البقرة:١٠٢]. أعم من أن يقصر على الإضرار بالناس فقط، بل إن ضرر الآخرة أشد وأنكى على الواقعين في السحر من ضرر الدنيا، وضرره على الناس في الحياة العامة من انتشار السحرة وقوة تأثيرهم في المجتمع هو أضر على الناس في حياتهم ومعاشهم من الضرر الفردي المؤثر على الأنفس والأجساد، وهذه المعاني أيضا داخلة في عموم الضرر في الآية من باب أولى، فلو استخدم السحر النافع نفعا فرديا على حد قولهم فإنه مشتمل على أنواع أخرى من الضرر هي أقوى من النفع الفردي فيبقى محرما من باب الوسائل كذلك.
ثالثاً: بما قاله الشيخ صالح آل الشيخ -حفظه الله- في كلام رائع له: هذا القول ليس بصواب، بل هو غلط؛ لأن الضرورة لا تكون جائزة ببذل الدين والتوحيد عوضا عنها، ومعروف أن الضروريات الخمس التي جاءت بها الشرائع أولها: حفظ الدين، وغيره أنى منه مرتبة- ولا شك-، فلا يبذل ما هو أعلى لتحصيل ما هو أدنى، وضرورة الحفاظ على النفس وإن كانت من الضروريات الخمس، لكنها دون حفظ الدين مرتبة؛ ولهذا لا يقدم ما هو أدنى على ما هو أعلى، أو أن يبذل ما هو أعلى لتحصيل ما هو أدنى من الضروريات الخمس، والأنفس لا يجوز حفظها بالشرك، ولأن يموت المرء وهو على التوحيد خير له من أن يعافى وقد أشرك بالله- جل وعلا-، لأن السحر لا يكون إلا بشرك، والذي يأتي الساحر ويطلب منه حل السحر، فقد رضي قوله وعمله، ورضي أن يعمل به ذاك، ورضي أن يشرك ذاك بالله لأجل منفعته، وهذا غير جائز. فتحصل من هذا أن السحر- نشرا ووقوعا- لا يكون إلا بالشرك الأكبر بالله - جل وعلا-، وعليه فلا يجوز أن يحل لا من جهة الضرورة، ولا من جهة غير الضرورة من باب أولى بسحر مثله، بل يحل وينشر بالرقى الشرعية.. (٣٦)
الترجيح:
يتبين مما سبق أن القول الأول أرجح دليلا، وأسلم من المناقشة.
وقبل ختم هذه المسألة يحسن أن يورد كلام جميل لابن تيمية ¬ إذ يقول: والمسلمون وإن تنازعوا في جواز التداوي بالمحرمات كالميتة والخنزير فلا يتنازعون في أن الكفر والشرك لا يجوز التداوي به بحال؛ لأن ذلك محرم في كل حال وليس هذا كالتكلم به عند

(٣٦) التمهيد لشرح كتاب التوحيد لصالح آل الشيخ (٣٣١).

الإكراه. فإن ذلك إنما يجوز إذا كان قلبه مطمئنا بالإيمان والتكلم به إنما يؤثر إذا كان بقلب صاحبه ولو تكلم به مع طمأنينة قلبه بالإيمان لم يؤثر. والشيطان إذا عرف أن صاحبه مستخف بالعزائم لم يساعده وأيضا فإن المكره مضطر إلى التكلم به ولا ضرورة إلى إبراء المصاب به لوجهين: أحدهما: أنه قد لا يؤثر أكثر مما يؤثر من يعالج بالعزائم فلا يؤثر بل يزيده شرا. والثاني: أن في الحق ما يغني عن الباطل.(٣٧)

ويلاحظ أن النوع الثالث والرابع يدخلهما تحت النشرة الفريقان المختلفان في تعريفها، أما النوع الأول والثاني فهي على تعريف الفريق الثاني دون الأول.

**المبحث الثاني: الطرق الشرعية في مواجهة السحر**

قد مر فيما سبق أن الله سبحانه وتعالى لم يكن ليذر الناس مبتلين دون أن يفتح لهم باب فرج، ودون أن يبين لهم طريق النجاة من فتن الدنيا والدين ومحنها.

وقد مر فيما سبق في المبحث الأول ذكر أنواع من النشرة الشرعية فلن أعيدها هنا ولكني سأذكر الطرق الشرعية في مواجهة السحر على الصعيد المجتمعي والصعيد الفردي وقاية ورفعا على سبيل الإجمال:

المطلب الأول: مواجهة السحر على الصعيد الفردي:

أولا: المواظبة على فعل الطاعات، والابتعاد عن المعاصي بجميع أنواعها فإن هذا من أعظم ما يحفظ الله به العبد من الشيطان وجنده؛ ففي حديث ابن عباس رضي الله عنه قال: كنت خلف رسول الله صل الله عليه وسلم يوما، فقال: يا غلام إني أعلمك كلمات، احفظ الله يحفظك، احفظ الله تجده تجاهك....(٣٨)

ثانياً: المواظبة والمحافظة على الأذكار الشرعية خصوصا أذكار الصباح والمساء، والأحاديث الدالة على هذا المعنى كثيرة، منها:

١. عن عثمان بن عفان قال: قال رسول الله صل الله عليه وسلم: ما من عبد يقول في صباح كل يوم ومساء كل ليلة: بسم الله الذي لا يضر مع اسمه شيء في الأرض ولا في السماء، وهو السميع العليم ثلاث مرات، فيضره شيء.(٣٩)

٢. عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن النبي صل الله عليه وسلم قال: إذا خرج الرجل من بيته فقال بسم الله توكلت على الله، لا حول ولا قوة إلا بالله، قال: يقال حينئذ: هديت،

(٣٧) مجموع الفتاوى لابن تيمية (١٩/ ٦١).

(٣٨) أخرجه الترمذي في سننه، كتاب صفة القيامة والرقائق والورع عن رسول الله §، ح (٢٥١٦)، وصححه الألباني في صحيح الجامع الصغير (٢/ ١٣١٧).

(٣٩) أخرجه أبو داود في سننه، أبواب النوم، باب ما يقول إذا أصبح، ح (٥٠٨٨)، والنسائي في سننه، كتاب عمل اليوم والليلة، باب ما يقول إذا انتهى إلى قوم فجلس إليهم، ح (١٠١٠٦)، والترمذي في سننه، أبواب الدعوات، باب ما جاء في الدعاء إذا أصبح أو أمسى، ح (٣٣٨٨)، وابن ماجه في سننه، كتاب الدعاء، باب ما يدعو به الرجل إذا أصبح أو أمسى، ح (٣٨٦٩)، وصححه الألباني في صحيح الجامع الصغير (٢/ ١٠٠٢).

وكفيت، ووقيت، فتتنحى له الشياطين، فيقول له شيطان آخر: كيف لك برجل قد هدي وكفي ووقي؟ .(٤٠)

**المطلب الثاني مواجهة السحر على الصعيد المجتمعي:**

أولاً: تعليم الناس حكم السحر، وحكم إتيان السحرة والكهان، وإرشادهم إلى حقيقة السحرة وحقيقة فعلهم وأنهم يفعلون أفعالا شركية كفرية، وقد أجريت دراسة في بلد عربي مسلم على عينة من الذين يأتون السحرة، وعلى عينة من السحرة فتبين منها:

- أن أكثر من ٩٣ % من السحرة لم يتجاوز تعليمهم الثانوي.
- وأن أكثر من ٩٨ % من المترددين على السحرة يعتقدون جواز أفعال السحرة. (٤١)

ثانياً: تعليم الناس الأذكار الشرعية، وإقامة الدورات العامة للناس في المساجد والمدارس وغيرها.

ثالثاً: تعليم الناس الرقية الشرعية، وإرشادهم إلى أن كل مسلم يستطيع فعلها بنفسه، وأن فيها الغنية عن اللجوء للسحرة.

رابعاً: حجب القنوات الفضائية التي تروج للسحرة، وإيقاع أشد العقوبات على من ينشر ذلك بين الناس.

أما إذا وقع السحر، فعلاجه بثلاث طرق، هي: (٤٢)

الطريق الأولى: الرقى الشرعية وهي أنفع الطرق، ويحصل بها الالتجاء إلى الله تعالى الذي يكشف السوء ويجيب المضطر إذا دعاه.

الطريق الثانية: استعمال الأدوية المباحة كالحجامة فاستفراغ مادة السحر مفيد في إبطاله، وغير ذلك من الأدوية المباحة، وقد سبق بيان شيء منها في أنواع النشرة.

الطريق الثالثة: البحث عما فعله الساحر من عقد وغيرها وإتلافها، ويدل حديث سحر رسول الله صل الله عليه وسلم عن زيد بن أرقم رضي الله عنه قال: سحر النبي صل الله عليه وسلم رجل من اليهود فاشتكى لذلك أياما، فأتاه جبريل فقال: إن رجلا من اليهود سحرك، عقد لك عقدا في بئر كذا وكذا، فأرسل رسول الله صل الله عليه وسلم فاستخرجها فجاء بها إليه فحللها، فقام رسول الله صل الله عليه وسلمكأنما نشط من عقال.(٤٣) (٤٤)

---

(٤٠) أخرجه أبو داود في سننه، أبواب النوم، باب ما يقول إذا خرج من بيته، ح (٥٠٩٥)، والنسائي في سننه، كتاب عمل اليوم والليلة، باب ما يقول إذا خرج من بيته، ح (٩٨٣٧)، وصححه الألباني في صحيح الجامع الصغير (١/ ١٤٨).

(٤١) انظر: السحر بين الحقيقة والخيال للحمد (٢٢١).

(٤٢) انظر: فتاوى في تحريم السحر لابن باز (٨).

(٤٣) أخرجه النسائي في سننه الكبرى، كتاب المحاربة، باب سحرة أهل الكتاب، (٣٥٢٩) وصححه الألباني في سلسة الأحاديث الصحيحة (٦/٦١٥).

**خاتمة**

بعد حمد الله سبحانه وتعالى يمكننا أن نستخلص أهم نتائج هذا البحث القصير:

١) أن العلماء في تعريف النشرة على فريقين: فريق يراعي الواقع والأشياء المنتشرة المسماة بالنشرة، وفريق ثان يراعي أصل المادة اللغوية ويدخل تحتها كل ما تصدق عليه.

٢) أن الاختلاف في تعريف النشرة سينتج عنه -ولابد- اختلاف في أنواع النشرة.

٣) أن أنواع النشرة أربعة -بناء على التعريف الثاني للنشرة-، وأن الفريق الأول يتفق مع الثاني في النوعين الأخيرين دون الأوليين.

٤) أن الأظهر في حكم حل السحر بالسحر هو المنع، وبه يسد باب شر عظيم عن الناس.

٥) أن في الطرق الشرعية في الوقاية من السحر ما فيه غنية عن الوسائل المحرمة، وهي كثيرة جدا، سواء كان من ذلك من قبيل الدفع أو الرفع، على الصعيد المجتمعي أم الفردي.

---

(٤٤) وللاستزادة يراجع: مجلة جامعة طيبة للعلوم والآداب، المجلد الرابع، العدد الخامس، بحث حقيقة السحر وحكمه، الباحث: عبد الله الأحمدي (٣٣٩)، وما بعدها.

**فهرس المراجع والمصادر:**

١. الآداب الشرعية والمنح المرعية. المؤلف: محمد بن مفلح بن محمد بن مفرج، أبو عبد الله، شمس الدين المقدسي الراميني ثم الصالحي الحنبلي (المتوفى: ٧٦٣هـ). الناشر: عالم الكتب.
٢. إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل. المؤلف: محمد ناصر الدين الألباني (المتوفى: ١٤٢٠هـ). الناشر: المكتب الإسلامي – بيروت. الطبعة: الثانية ١٤٠٥
٣. إعلام الموقعين عن رب العالمين. المؤلف: أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب المعروف بابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١ هـ). الناشر: دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية. الطبعة: الأولى، ١٤٢٣ هـ.
٤. تيسير العزيز الحميد في شرح كتاب التوحيد الذي هو حق الله على العبيد. المؤلف: سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب (المتوفى: ١٢٣٣هـ). المحقق: زهير الشاويش. الناشر: المكتب الاسلامي، بيروت، دمشق. الطبعة: الأولى، ١٤٢٣هـ/٢٠٠٢م.
٥. التمهيد لشرح كتاب التوحيد. المؤلف: صالح بن عبد العزيز بن محمد بن إبراهيم آل الشيخ. الناشر: دار التوحيد. الطبعة: الأولى، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م
٦. الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه. المؤلف: محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي. المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر. الناشر: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي). الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ
٧. جمهرة اللغة. المؤلف: أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي (المتوفى: ٣٢١هـ). المحقق: رمزي منير بعلبكي. الناشر: دار العلم للملايين – بيروت. الطبعة: الأولى، ١٩٨٧م.
٨. ديوان أبي الحسن التهامي. المؤلف: محمد بن علي التهامي (المتوفى: ٤١٦ه). المحقق: د. محمد بن عبد الرحمن الربيع. الناشر: مكتبة المعارف. تاريخ النشر: ١٤٠٢ه. الطبعة الأولى.
٩. السحر بين الحقيقة والخيال. المؤلف: أحمد بن ناصر الحمد. الناشر: مكتبة التراث، مكة المكرمة. الطبعة الأولى.
١٠. سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها. المؤلف: أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني (المتوفى: ١٤٢٠هـ). الناشر: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض. الطبعة: الأولى، (لمكتبة المعارف) عام النشر: جـ ١ - ٤: ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م جـ ٦: ١٤١٦ هـ - ١٩٩٦ م جـ ٧: ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠٢ م.

١١. سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة. المؤلف: أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني (المتوفى: ١٤٢٠هـ). دار النشر: دار المعارف. الطبعة: الأولى، ١٤١٢ هـ / ١٩٩٢ م.
١٢. سنن أبي داود، المؤلف: أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني (المتوفى: ٢٧٥هـ). المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد. الناشر: المكتبة العصرية، صيدا – بيروت.
١٣. سنن ابن ماجه. المؤلف: ابن ماجة أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، (المتوفى: ٢٧٣هـ). تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي. الناشر: دار إحياء الكتب العربية
١٤. سنن الترمذي. المؤلف: محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (المتوفى: ٢٧٩هـ). تحقيق وتعليق:أحمد محمد شاكر (جـ ١، ٢) ومحمد فؤاد عبد الباقي (جـ ٣) وإبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف (جـ ٤، ٥) الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي – مصر. الطبعة: الثانية، ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م.
١٥. السنن الكبرى. المؤلف: أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (المتوفى: ٣٠٣هـ). حققه وخرج أحاديثه: حسن عبد المنعم شلبي. الناشر: مؤسسة الرسالة – بيروت. الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م.
١٦. شرح السنة. المؤلف: محيي السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي (المتوفى: ٥١٦هـ). تحقيق: شعيب الأرنؤوط-محمد زهير الشاويش. الناشر: المكتب الإسلامي - دمشق، بيروت. الطبعة: الثانية، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.
١٧. شرح صحيح البخاري. المؤلف: ابن بطال أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك (المتوفى: ٤٤٩هـ). تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم. دار النشر: مكتبة الرشد - السعودية، الرياض. الطبعة: الثانية، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م.
١٨. الشرح الممتع على زاد المستقنع. المؤلف: محمد بن صالح بن محمد العثيمين (المتوفى: ١٤٢١هـ). دار النشر: دار ابن الجوزي. الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ - ١٤٢٨ هـ
١٩. صحيح الجامع الصغير وزياداته. المؤلف: أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني (المتوفى: ١٤٢٠هـ). الناشر: المكتب الإسلامي.
٢٠. العين. المؤلف: أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري (المتوفى: ١٧٠هـ). المحقق: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي. الناشر: دار ومكتبة الهلال.
٢١. غريب الحديث. المؤلف: جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (المتوفى: ٥٩٧هـ). المحقق: الدكتور عبد المعطي أمين القلعجي. الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت – لبنان. الطبعة: الأولى، ١٤٠٥ – ١٩٨٥.

٢٢. فتح الباري شرح صحيح البخاري. المؤلف: أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي. الناشر: دار المعرفة – بيروت. رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي. قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب.
٢٣. فتاوى في تحريم السحر والكهانة والتنجيم. المؤلف: عبد العزيز بن باز. جمع: نايف بن ممدوح آل سعود. الناشر: دار الكتاب والسنة، الرياض. الطبعة الأولى ١٤٢٢ه.
٢٤. القول السديد شرح كتاب التوحيد. المؤلف: أبو عبد الله، عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله بن ناصر بن حمد آل سعدي (المتوفى: ١٣٧٦هـ). المحقق: المرتضى الزين أحمد. الناشر: مجموعة التحف النفائس الدولية. الطبعة: الثالثة.
٢٥. القول المفيد على كتاب التوحيد. المؤلف: محمد بن صالح بن محمد العثيمين (المتوفى: ١٤٢١هـ). الناشر: دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية. الطبعة الثانية.
٢٦. المجتبى من السنن المؤلف: أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (المتوفى: ٣٠٣هـ). تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة. الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية – حلب. الطبعة: الثانية، ١٤٠٦ – ١٩٨٦.
٢٧. مجلة جامعة طيبة للعلوم والآداب، المجلد الرابع، العدد الخامس، بحث حقيقة السحر وحكمه، الباحث: عبد الله الأحمدي (٣٣٩).
٢٨. مجموع الفتاوى. المؤلف: تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني (المتوفى: ٧٢٨هـ). المحقق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم. الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية. عام النشر: ١٤١٦هـ/١٩٩٥م.
٢٩. مسند إسحاق بن راهويه. المؤلف: أبو يعقوب إسحاق بن إبراهيم بن مخلد بن إبراهيم الحنظلي المروزي المعروف بـ ابن راهويه (المتوفى: ٢٣٨هـ). المحقق: د. عبد الغفور بن عبد الحق البلوشي. الناشر: مكتبة الإيمان - المدينة المنورة. الطبعة: الأولى، ١٤١٢ – ١٩٩١.
٣٠. المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم. المؤلف: مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: ٢٦١هـ). المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي. الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت.
٣١. مشارق الأنوار على صحاح الآثار. المؤلف: عياض بن موسى بن عياض بن عمرون اليحصبي السبتي، أبو الفضل (المتوفى: ٥٤٤هـ). دار النشر: المكتبة العتيقة ودار التراث.
٣٢. معجم مقاييس اللغة. المؤلف: أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (المتوفى: ٣٩٥هـ). المحقق: عبد السلام محمد هارون الناشر: دار الفكر. عام النشر: ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.

٣٣. منحة الحميد في تقريب كتاب التوحيد. المؤلف: خالد الدبيخي. الناشر: دار ابن الجوزي. تاريخ النشر: ١٤٣٣هـ. الطبعة الأولى.
٣٤. النهاية في غريب الحديث والأثر. المؤلف: مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (المتوفى: ٦٠٦هـ). الناشر: المكتبة العلمية - بيروت، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م. تحقيق: طاهر أحمد الزاوي - محمود محمد الطناحي.